

19- كتاب الصلاة من شرح سنن أبي داود

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين نحمده عز وجل ونشتري عليه الخير كله. ونصلی ونسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فقال ابو داود - 00:00:01

الازدي السجستانی رحمه الله تعالى في كتابه السنن قال باب التحلق يوم الجمعة قبل الصلاة اي ما حكم ذلك وحكم ذلك كما سوف يأتي انه منهی عنه قال حدثنا مسدد هو ابن مسوده - 00:00:25

ابن موسى ابن مستورد الاسد البصري وهو ثقة سبت توفي عام ثمانية وعشرين ومائتين قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان البصري الامام توفي عام ثمانية وتسعين ومئة قال عن ابن عجلان وهو محمد بن عجلان المدني - 00:00:53

وهو صدوق له بعض الاوهام وقد توفي عام ثمانية واربعين ومئة قال عن عمرو بن شعيب ابن محمد ابن عبد الله ابن عمرو ابن العاص وهو صدوق وقد قلتم من قبل انه ثقة ولكن له بعض الاشياء التي - 00:01:18

يعني قد تستغرب او تلاحظ نعم فالاقرب والله اعلم انه صدوق نعم وقد توفي عثمانية عشر ومئة عن ابيه شعيب بن محمد ابن عبد الله بن عمرو قال نعم وهو صدوق لا بأس به قال عن جده عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله تعالى عنهم - 00:01:47

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشراء والبيع في المسجد هذا الامر الاول الناهي عن الشراء والبيع لعل الشيخ سعيد ينتبه النهي عن الشراء والبيع في المسجد - 00:02:15

لان المساجد لن تبني لها البيوع هذه في خارج المسجد. نعم وان تنشد فيه الضالة وهو ان يقول الانسان من وجد كذا وكذا سواء كان دابة او حاجة قد اضعها - 00:02:38

وان ينشد فيه شعر وفيما يتعلق بالشعر قد ثبت في الحديث الصحيح ان حسان كان ينصب له منبر لعل ال حاجب ينتبهون خاصة صار لهم ايام لم يأتوا نعم كان ينصب فيه له منبر رضي الله عنه وكان يرد على المشركين - 00:03:04

ما كان من الشعر فيما يتعلق بنصرة الدين والتحذير على الخير والامور الطيبة والحسنة فهذا لا بأس به بل هذا يكون ايضا كان فيه رد المشركين هذا يكون من جهاد المشركين - 00:03:36

فيحمل النهي عن انشاد الشعر هنا على الشعر الذي لا يكون كذلك وانما الذي فيه ملهات وانشغال عن العبادة والمساجد بنية للصلاحة وقراءة القرآن نعم قال ونهى عن التحلق قبل الصلاة يوم الجمعة - 00:04:00

هنا النهي عن التحلق ليس في كل الايام ولا في جميع الاوقات وانما في يوم الجمعة وايضا ليس في كل الجمعة وانما ما كان قبل ماذا؟ قبل الصلاة. قبل صلاة الجمعة - 00:04:31

ومقصود والله اعلم بالتحلق هنا اقامة الدروس والقاء الخطب نعم قبل يوم الجمعة فاذا اقيمت الدروس والقيت الخطب وجاء وقت صلاة الجمعة والخطبة فيه يكون الناس ماذا نعم نعم همتهم في السماء سماع الخطبة نعم تكون ضعيفة لانه قد سمع - 00:04:55

واتكلم من قبل نعم وهذا يؤدي الى التساهل في خطبة الجمعة وصلاة الجمعة ومن اعظم ما يميز يوم الجمعة هو الصلاة والخطبة فيها نعم هذا الخبر اسناده حسن لا بأس به - 00:05:26

وسکوت ابی داود هذا مما يقویه وقد جاء عند ابن ماجة والنساء والترمذی بل جاء عند الترمذی والنسائي وابن ماجة اذارأیتم من بیبع ویتیع فی المسجد فقولوا لا اربح الله تجارتک - 00:05:54

واذارأیتم من ينشد فيه ضالة فقولوا لردها الله عليك واقتصر الامام مسلم على النهي عن انشاد الضالة في المسجد نعم واما هذا

السياق المتفق عليه هو الترمذى والنمسائى نعم وجاء فى حديث بريدة الاسلامى عند مسلم ان رجلا نشد فى المسجد فقال من دعا الى الجمل الاحمر - [00:06:23](#)

فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا وجدت انما بنيت المساجد لما بنيت له من الصلاة والعبادة نعم قال باب اتخاذ المنبر واتخاذ المنبر اتخذه عليه الصلاة والسلام لخطبة الجمعة - [00:06:59](#)

فامر من يصنع له منبرا نعم كان يخطب على جذع جذع شجرة جذع نخلة عليه الصلاة والسلام فعندما صنع له المنبر وكان له ثلاثة درجات فصعد عليه فحن جذع النخلة صح - [00:07:27](#)

نعم فنزل وضمه عليه الصلاة والسلام عليه الصلاة والسلام نعم والحكمة من صنع من صنع المنبر وجلوس الخطيب عليه هو حتى يرى من قبل المستمعين والانسان اذا كان يسمع الصوت ويشاهد الخطيب - [00:07:52](#)

والمتكلم بهذا ابلغ هذا ابلغ في نعم الانبهار لما يقول الخطيب والفهم والعقل عن الخطيب نعم قال لا هذا جا عند الحاكم وهذا من صنيعه رضي الله عنه. ولا الاصل - [00:08:19](#)

نعم النهي عن التحلق يوم الجمعة قال حدثنا قتيبة ابن سعيد ابن جميل ابن طريف الثقفي ووثيقة سبت توفي عام اربعين ومائتين قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن الاسكندراني وهو ثقة - [00:08:48](#)

قال حدثني ابو حازم ابن دينار وهو سلمة ابو حازم اسمه سلمة بن دينار الاعوج نعم وهو من صغار التابعين وهو ثقة جليل ان رجالا اتوا سهل بن سعد الساعدي - [00:09:11](#)

اتوا سهل ابن سعد الساعدي رضي الله عنه وقد ابتعدوا في المنبر تناقشوا وتجادلوا مما عوده فسألوه عن ذلك فقال والله اني لا اعرف مما هو ولقد رأيته اول يوم وضع سهل كان - [00:09:32](#)

شابا في عهد رسول الله صلی الله عليه وسلم تأخرت وفاته إلى عام ثمانية وثمانين فكان من آخر الصحابة وفاة بالمدينة قال ولقد رأيته اول يوم وضع واول يوم جلس عليه رسول الله صلی الله عليه وسلم. عليكم السلام - [00:09:58](#)

اوجد رسول الله صلی الله عليه وسلم الى فلانة امرأة قد سماها سهل المغربي غلامك النجار ان يعمل لي اعوادا اجلس عليهم اذا كلمت الناس فامرته فعملها من طرقاء الغابة - [00:10:26](#)

ثم جاء بها اذا هو من شجرة الطرف ثم جاء بها فارسلته الى رسول الله صلی الله عليه وسلم فامر بها فوضعتها هنا فرأيت رسول الله صلی الله عليه وسلم - [00:10:52](#)

صلى عليها وكبر عليها ثم رکع وهو عليها ثم نزل القهقرة فسجد في اصل المنبر ثم عاد هو خطب عليه الصلاة والسلام على المنبر وصلى هنا على المنبر وذلك لحكمة - [00:11:14](#)

فلما فرغ اقبل على الناس فقال ايها الناس انما صنعت هذا لتأتموا بي ولتعلموا صلاتي عليكم السلام. شكرنا جزاكم الله خير وشكرا قال فقال عليه الصلاة والسلام ايها الناس انما صنعت هذا لتأتموا بي ولتعلموا صلاتي - [00:11:37](#)

فلا شك انه يشفع للانسان ان يعلم الناس الشيء من الناحية العملية يعلمهم عملا نعم ومن ذلك الصلاة ومن ذلك الوضوء كان يتوضأ عليه الصلاة والسلام امامهم وقال في حديث عثمان في الصحيحين من توضأ نحو وضوئي هذا - [00:12:30](#)

ثم صلى ركعتين لا يحدث فيها نفسة الا غفر الله له ما تقدم من ذنبه لعل ياسر الكناني ينتبه نعم ومن ذلك الحج نعم قال خذوا مناسككم وفي روایة هذا لفظ مسلم وفي روایة عند ابی نعیم والبیهقی لتأخذوا عن - [00:13:02](#)

مناسككم نعم وهذا الاسناد اسناد صحيح وقد خرجه الشیخان قال حدثنا الحسن بن بن علي الحلوي وهو ثقة سبت توفي عام اثنين واربعين ومئتين قد حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد - [00:13:28](#)

الشیطان البصري وهو ثقة جليل توفي عام اتناشر ومئتين من کبار شیوخ البخاری قال عن ابن ابی رواد وهو عبدالعزیز ابن ابی رواد صدوق عن نافع مولی عبد الله بن عمر وهو ثقة حافظ وفي عام سبعة عشر - [00:14:05](#)

ومئۃ عن ابن عمر رضي الله عنهم توفی عن نهاية سنة ثلاثة وسبعين ان النبي صلی الله عليه وسلم لما بدن نعم اي اصبح بديننا بعض

الشیء صلی اللہ علیہ وسلم - 00:14:26

نعم قال له تمیم الدار الا اتخذ لک منبرا يا رسول الله؟ يجمع او يحمل عظامك قال بلی فاتخذ له منبرا مرقاتین وهذا في في صحته
نظم هذا في صحته نظروا وهو غائب - 00:14:53

نعم هو غریب نعم والذی صنع المنبر هي امرأة من الانصار امرت غلامها النجار ان يصنع لرسول الله صلی اللہ علیہ وسلم منبر وليس
ميقاتین بل ثلاثة نعم فهذا غریب وفي صحته نظر والاقرب انه غير محفوظ - 00:15:22

قال باب موضع المنبر. قال حدثنا مخلد بن خالد وهو صدوق قال حدثنا ابو عاصم الضحاك عن يزيد ابن ابي عبید مولى سلمة ابن
الاكوع وهو ثقة عن سلمة بن الاکوع الاسلامي - 00:15:51

رضی اللہ عنہ الی کان معروفا بالعدو قال کان بین منبر رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم وبین الحائط کقدر ممومی الشا نعم تقریبا
نعم وهذا اسناد صحيح. وقد خرجه الشیخان - 00:16:18

نعم قال باب الصلاة يوم الجمعة قبل الزوال نعم طبعا اختلف اهل العلم في بداية وقت الجمعة فذهب بعض اهل العلم الى ان ذلك من
ارتفاع الشمس نعم وهذا المشهور - 00:16:48

نعم عن الامام احمد رحمه الله وذهب جمهور اهل العلم الى ان وقت الجمعة كوقت الظهر وانه لا تصلی الجمعة الا بعد الزوال نعم
وهذا هو مذهب الجمهور وهو الاقوى وهو الاقوى - 00:17:21

نعم قال حدثنا محمد بن عيسى بن الطیاب البغدادی وهو ثقة قال حدثنا حسان ابن ابراهیم الكرمانی وهو ثقة قال علي ليس ابن ابی
سلیم ولا يحتاج به فيه ضعف - 00:17:51

قال عن مجاهد ابن جبر المکی وهو ثقة عالم بالتفسیر. قال عن ابی الخلیل وهو صالح بن ابی مریم الضباعی وهو ثقة قال عن ابی
قتادة الانصاری رضی اللہ عنہ - 00:18:14

وابو قتادة والحارث ابو ربیع عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم انه کره الصلاة نصف النهار الا يوم الجمعة. وقال ان جهنم تسجب الا يوم
الجمعة وهذا لا يصح لاجل لیث ابن ابی سلیم - 00:18:43

ولان ابا الخلیل لم يسمع من ابی قتادة فهو لا يصح لاجل ذلك ثم هو ليس فيه دلیل والله اعلم على يعني ما بوق عليه ابو داود هو
انتصاف النهار وقت الزوال - 00:19:10

ووقت الزوال عندما تكون الشمس عمودية في کبد السماء يعني قبل ان تزول هذا قد جاء النھی عنه كما هو معلوم وهالیوم الجمعة
مثل باقی الایام في ذلك؟ لا. والله اعلم الجمعة ليس فيها وقت نھی. بالنسبة للزواج - 00:19:39

نعم والدلیل على هذا حديث سلمان نعم ان من جاء يوم الجمعة ولم يفوق بين اثنین وصلی حتى یخرج الخطیب او كما قال عليه
الصلاۃ والسلام فلم يجعل هذا معنی الخبر - 00:20:01

فلم يجعل مانعا من الصلاۃ الا خروج الخطیب قال ابو داود هو مرسل مجاهد اکبر من ابی الخلیل وابو الخلیل لم يسمع من ابی
قتادة قد اخرج ما لک في الموطن عن ثعلب ابن ابی ما لک - 00:20:25

انهم كانوا في زمن عمر للخطاب رضی اللہ عنہ يوم الجمعة يصلون حتى یخرج عمر فاذا خرج وجلس على المنبر واذن المؤذن
جلسوا یتحدثون حتى اذا سكت المؤذن وقام عمر سكتوا - 00:21:00

فكانوا يصلون الى خروج عمر يعني الشمس عمودية ولا الى الان نعم والا زالت او زالت قال باب وقت الجمعة قال حدثنا الحسن بن
علي الحلواني طبعا هذا يعني هو مناسب عفوا مناسب لما بوق عليه ابو داود - 00:21:23

های حکم الصلاۃ وهذا الحديث فيه ذلك ولكن كما تقدم لا يصح وانما هناك نصوص اخرى تدل عليه قال باب وقت الجمعة ولا حدثنا
الحسن بن علي الحلواني فاذا الصلاۃ في يوم الجمعة هذا فيما يتعلق بالنافلة وليس الفريضة. ولذا هنا قال باب وقت الجمعة -
00:21:58

قال حدثنا الحسن بن علي الحلواني وهو ثقة سب التقدم. توفي عام اثنین واربعین ومئتين قد حدثنا زید بن الحباب العقلی وعقل

ابناء عم تميم وهم قاضبين من العوينات عرينة اللي داخلين الان في سبيع من حيث النسب - [00:22:24](#)

والان عقل هؤلاء والله اعلم داخلين في تميم نعم وهو صدوق كنتم في عام ثلاثة او مئتين قال حدثنا فليح ابن سليمان الاسلامي وقيل [الخزاعي واسلم وخزاعة ابناء عمه من الاخذ - 00:22:49](#)

ولا حدثني عثمان ابن عبدالرحمن التميمي وهو ثقة قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الجمعة اذا مالت يعني اذا زالت وهذا اسناد حسن قوي وقد اخرجه البخاري - [00:23:16](#)

من طريق فليح بن سليمان قال حدثنا احمد ابن يونس وهو احمد ابن عبد الله ابن يونس التميمي ثم الربوعي وقد توفي سنة سبع وعشرين ومئتين قال حدثنا يعلى بن الحارث وهو ثقة - [00:23:46](#)

قال سمعت اياس بن سلمة بن الاكوع وهو ثق يحدث عن ابي سلمة قال رضي الله عنه قال كنا نصلی مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الجمعة. ثم ننصرف - [00:24:11](#)

وليس للحيطان في نعم هذا اسناد صحيح وقد خرجه الشیخان ويستدل به من يرى الصلاة تكون صلاة الجمعة ممکن ان تكون قبل الزوال فهنا يقول يعني بعد الخطبة والصلاۃ ننصرف ليس للحيطان في - [00:24:30](#)

نعم ولكن هذا والله اعلم يعني ليس بصريح في ذلك وانما يدل على نعم يعني قصص الخطبة ومن السنة تقصیر الخطب نعم والتعديل بالصلاۃ اذا زالت الشمس فامن فعل ذلك وخاصة - [00:25:00](#)

يعني في البلاد الحارة كالحجازي ونجد يعني يكون الظل بعده نعم يكون الظل بعده يعني شيء يسير بعده. ما ضهوا بشكل واضح قال حدثنا محمد ابن كثیر العبدی في عام ثلاثة وعشرين ومئتين - [00:25:25](#)

قال اخبرنا سفيان وابن سعید الثوری نعم الامام لان محمد ابن كثیر العبدی روى عن ابن عيينة سفيان ابن سعید ابن مسروق الثوري توفي عام واحد وستين ومية عن ابي حازم سلمة بن دینار عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال كنا نقيل ونتغدى - [00:25:47](#)
ابعد الجمعة وفي غاية ما كنا نقيل الا بعد الجمعة وهذا يفيدنا في غير الجمعة كانوا يقيلون قبلها نعم يعني قبل صلاة الظهر نعم واما الجمعة فهم مشغولون في الصلاة - [00:26:16](#)

والتبکیر اليها حتى يصلون. فای يقیظون ويتقدون بعدها نعم وهذا اسناد صحيح وقد خرجه الشیخان قال باب النساء يوم الجمعة قال حدثنا محمد ابن سلمة المرادي المصري ووثيقة قد حدثنا ابن وهب وهو عبد الله ابن وهب المسوی - [00:26:43](#)
ووثيقة حافظ قال عن يونس ابن يزيد الایلی وهو ثقة جلیل عن ابن شهاب بن الزہری محمد بن مسلم ابن شهاب الزہری الامام توفي عمره عشرين ومية قال اخبرني السائب ابن يزيد الكندي - [00:27:16](#)

وقد حج به ابوه وعمره سبع سنوات مع الرسول صلى الله عليه وسلم ان الاذان كان اوله حين يجلس الامام على المنبر يوم الجمعة این يجلس الامام على المنبر يوم الجمعة - [00:27:35](#)

في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وعمر يعني الاذان الاول فلما كان خلافة عثمان وكثير الناس امر عثمان يوم الجمعة بالاذان الثالث الذي يكون قبل دخول الخطيب فاذن به على الزوارء. الزوارء مكان السوق بالمدينة - [00:27:58](#)

فتثبت الامر على ذلك وهذا اسناد صحيح وقد رواه البخاري وهذه سنة لاحظ الخلفاء الراشدين وتابعوه عليها الصحابة قال حدثنا النفيلي عبد الله بن محمد توفي عام اربعه وثلاثين ومئتين ووثيقة - [00:28:22](#)

قال حدثنا محمد بن سلمة الحوالي وليس المقادی ووثيقة عن محمد ابن اسحاق ابن يسار المطلب صاحب الصیفة وهو صدوق توفيق في عام خمسين ومية عن الزہری محمد ابن شهاب عن السائب بن يزيد - [00:28:48](#)

رضي الله عنهم قال كانوا يؤذن بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس على المنبر يوم الجمعة على باب المسجد وابي بكر وعمر ثم ساق نحو حديث يونس - [00:29:09](#)

وهذا سناب صالح هو تقدم باسناد اصح قال حدثنا هناد بن السري ابو السري التميمي وهو ثقة عابدته في عام خمسة واربعين ومئتين. قد حدثنا عبده بن سليمان الكلابي الكوفي - [00:29:28](#)

وفي عام سبعة وثمانين ومئة ووثيقة سبت عن محمد بن اسحاق عن الزهري عن السعد بن يزيد قال لم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم الا مؤذن واحد بلال ثم ذكر معناه - [00:29:45](#)

اما يعني يعني يوم الجمعة نعم واما يعني مطلقا ولكن لك ضوءا لأن كان ايضا يؤذن ابن ام مكتوم وغيره نعم ولكن ابن ام مكتوم يعني كان يؤذن عند طلوع الفجر - [00:30:07](#)

نعم وبلال يؤذن في الاذان الاول وهذا اسناد صالح قال حدثنا محمد بن يحيى ابن فارس الذهلي الحافظ توفي عام ثمانية وخمسين ومئتين قال حدثنا يعقوب ابن ابراهيم ابن سعد الزهري - [00:30:31](#)

القرشي الزهبي توفي عاماني ومئتين. قال حدثني ابي ابراهيم بن سعد توفي عام خمسة وثمانين وخمسة وثمانين ومئة قال عن صالح بن كيسان كال المدني طفس سبعة واربعين ومائة عن ابن شهاب الزهبي - [00:30:59](#)

وتوفي عام اربعه وعشرين ومئة. قال ان السائب ابن يزيد ابن اختي نمر. اخبره قال ولم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم غير مؤذن واحد وساق الحديث وليس بتمامه - [00:31:20](#)

وهذا اسناد صحيح قال باب الامام يكلم الرجل في خطبته وان هذا لا بأس به واما كون الانسان يتكلم مع صاحبه فهذا الذي لا يجوز قال حدثنا يعقوب بن كعب الانطاكي ووثيقة - [00:31:43](#)

قال حدثنا مخلد بن يزيد الحواني وهو صدوق جيد الحديث قال حدثنا بن جويد عبد الملك ووثيقة العالم عن عطاء بن ابي رياح المكي تو في عام اربعتاش ومئة عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهمما قال لما استوى - [00:32:14](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة قال اجلسوا فسمع ذلك ابن مسعود رضي الله عنه فجلس على باب المسجد فرأه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال تعالى يا عبد الله ابن مسعود - [00:32:36](#)

يعني هو بادروا رضي الله عنه الى امثال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلس على باب المسجد وهنا تكlim الرسول عليه الصلاة والسلام للناس في يوم الجمعة في في اثناء الخطبة في اثناء الخطبة - [00:33:08](#)

قال ابو داود هذا يعرف مرسلا انما رواه الناس عن عطاء عن النبي صلى الله عليه وسلم ومخلد شيخ يعنى ليس بالحافظ صدوق له يعني صدوق جيد الحديث او له بعض الاوهام - [00:33:39](#)

فالصواب فيه الارسال ولد رواه عنه عمرو بن دينار عن عطائهم مرسم ورواه روح بن عبادة ايضا موصل عن ابن جرير عن عطاء فواجح الاوكسال قال باب الجلوس اذا صعد اذا صعد المنبر - [00:34:01](#)

الامام مشروع لا اذا صعد المنبر يجلس فيؤذن المؤذن اذا انتهى من الاذان يقوم خطيبا بالناس. فاذا انتهى جلس ثم يقوم خطيبا في الناس ثم بعد ذلك ينزل للصلاه قال حدثنا محمد بن سليمان الانباري وهو ثقة - [00:34:44](#)

قال حدثنا عبدالوهاب بن عطاء العجلبي كذا وهو صدوق توفي عام اربع ومائتين وابنا طال عجلة نعم توبع مربع ومئتين وهو صدوق بنو عجل اخوة حنيفةبني حنيفة كل هم ربعة - [00:35:07](#)

لعل الشيخ توكي ينتقى كلهم من ربعة وبنو حنيفة مساكنهم الياما ما بنو عجل فذهبوا للعراق اغلبهم رافضة قال وفيه الى الان ينتسبون العجلبي قال يعني ابن عطاء عن العمر وهو عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب - [00:35:46](#)

وفيه ضعف في عام ثلاثة وسبعين او نحو ذلك ومئة النافع توفي عام سبعة عشر ومئة عن ابن عمر رضي الله عنهما وهل كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب خطبتيين - [00:36:22](#)

كان يجلس اذا صعد المنبر حتى يفرغ اضاف قال المؤذن ثم يقوم فيخطب ثم يجلس فلا يتكلم ثم يقوم فيخطب وهذا فيه ضعف من اجل العمر ولعل نقف عند هنا ونؤجل - [00:36:44](#)